[338] آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. (1) 18 - شى: عن جابر قال: قلت لابي جعفر عليه السلام: قوله لنبيه صلى ا عليه وآله: " ليس لك من الامر شئ " فسره لي، قال: فقال أبو جعفر عليه السلام: لشئ قاله ا ولشئ أراده ا، يا جابر إن رسول ا صلى ا عليه وآله كان حريصا على أن يكون علي عليه السلام من بعده على الناس، وكان عند ا خلاف ما أراد رسول ا صلى ا عليه وآله. قال: قلت: فما معنى ذلك ؟ قال: نعم عنى بذلك قول ا لرسوله صلى ا عليه وآله: ليس لك من الامر شئ يا محمد في علي الامر في علي وفي غيره (2)، ألم أتل عليك يا محمد فيما أنزلت من كتابي إليك: " الم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون " إلى قوله: " وليعلمن " (3) قال: فوض رسول ا صلى ا عليه وآله الامر إليه. (4) بيان: قوله عليه السلام: لشئ قاله ا، أي إنما قال: ليس لك من الامر شئ في أمر قاله ا وأراده ليس للنبي صلى ا عليه وآله أن يغيره، ثم بين أن الاية نزلت في إمامة علي عليه السلام حيث أرادها ا تعالى إرادة حتم، ولما خاف النبي صلى ا عليه وآله مخالفة الامة أخر تبليغ ذلك أنزل ا عليه هذه الاية، ويدل عليه الخبر السابق وإن كان بعيدا عن سياق هذا الخبر، فإن ظاهره أنه صلى ا عليه وآله أراد أن لا يغلب على علي عليه السلام بعده أحد ويتمكن من الخلافة، وكان في علم ا تعالى ومصلحته أن يفتن الامة به ويدعهم إلى اختيارهم ليتميز المؤمن من المنافق، فأنزل ا تعالى عليه: ليس لك من أمر علي عليه السلام شئ فاني أعلم بالمصلحة، ولا تنافي بينهما. ويمكن حمل كل خبر ظاهره، وحاصلهما أن المراد نفي اختيار النبي صلى ا عليه وآله فيما حتم ا وأوحى إليه، فلا ينافي تفويض الامر إليه في بعض الاشياء. _____ (1 و 4) تفسير العياشي 1: 197. (2) في المصدر: الامر إلي في على وفى غيره الم اتل (انزل خ). (3) العنكبوت: 1 - 3. [*] _____